رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 761

محمد بن صالح العثيمين

اما في الحدود فقد اختلف العلماء في ذلك هل يقبل رجوعك اذا اقر بما يوجب الحج او لا يقتل لو اقر بالزنا لو اقر بالزنا ثم رجع وقال انه لم يزني - 00:00:16

فهل يقبل رجوعه ويرفع عنه الحد او لا يقبل هذا محل خلاف بين العلماء فمنهم من قال يقبل ومنهم من قال لا يقبل على الاطلاق يقبل مطلقا او لا يقبل - 00:00:37

مطلقا ومنهم من فصل فقال ان قامت قرينة على كذبه في رجوعه فاننا لا نقبله لا نقبل الرجوع وان لم تكن قرينة فانه يقبل مثال ذلك لو قامت قرينة على انه عذب عند الاقرار حتى اقر - 00:00:53

بغير حق ثم رجع فهنا نقبل رجوعه ولو قامت قرينة على ان رجوعه ليس بصحيح بحيث يكون قد وصف القضية فقال مثلا انا قرأت الباب على هذه المرأة في الساعة الواحدة ليلا - 00:01:18

ودخلت عليها وفعلت فيها الفاحشة وخرجت في الساعة الرابعة ليلا ونمت على سريري صفة كذا وكذا وكانت الحجرة صفتها كذا وكذا طولا وعرضا ثم بعد هذا كله قال رجعت عن اقراري - 00:01:41

هل نقبلهم ابدا لا نقبله ان هذه قرائن كلها تدل على على كذبه في الرجوع طيب ما دليل القائلين بقبول الرجوع فيما يوجب الحد دليلهم حديث ماعز بن مالك رضي الله عنه - 00:02:00

انه لما بدأوا يرجمونه واذلقته الحجارة نعم هرب حتى ادركوه واكملوا عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه يتوب فيتوب الله عليه فقالوا اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قبل توبة هذا الرجل - 00:02:18

فقبول الرجوع كذلك ولا شك ان هذا قياس مع الفارق العظيم قياس مع الفارق نعم لان المقر اراد رفع الحكم من اصله اما هذا لقد بقي على اقراره بالزنا لكن اراد المخرج - 00:02:40

لماذا بالتوبة بالتوبة اراد المخرج بالتوبة فقال هلا تركتموه يتوب فيتوب الله عليه. لو ان الموقظ هذا جائني وقال انا اقرت وانا لا زلت على اقراري لكن انا دعوني اتوب الى الله عز وجل ولم تبلغ الحدود السلطان - 00:03:02

فاننا ندعه ونقول دعوه يتوب يتوب الله عليه اما اذا وصلت الى السلطان فلا يمكن ترفع لان الله قال الا الذين تابوا من قبلي ان تقدروا عليه على كل حال - 00:03:22

لا لا دلالة في حديث ماعز على قبول رجوع المقر وقد انكر شيخ الاسلام ابن تيمية دلالة حديث ماعز على ذلك وقال انه لو قبل رجوع المقر بالحد عن اقراره - 00:03:35

ما اقيم حد في الدنيا لان غالب الحدود في الزنا انما تثبت عن طريق الاقرار بل ان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في كتاب منهاج السنة قال انه لم يثبت الحج بالبينة الى يومنا هذا - 00:03:54

كل الحدود اللي اقيمت في الزنا انما كانت بالاقرار وذلك لان الشهادة بالزنا ما هي هينة لابد ان يتفق الشهود على الشهادة ولابد ان تكون الشهادة على انهم رأوا ذكره في فرجها - 00:04:16

من يرى هذا من يراه هذا صعب حتى لو رأوه فوقها ما يستطيع ان يقول ان ذكره في فرجها ولذلك ما ثبت حد زنا بشهود ابدا ولا اظنه يثبت لكن لو قال لنا قائل يمكن الان يثبت - 00:04:35

بايش بالتصوير قلنا ولا يثبت في التصويت لان هناك ما يسمى بالدملجة او هي الدبلجة والله مدري وش هي نعم المهم يمكن ان

يأخذوا من هذا ومن هذا ويكونون صورة - 00:04:58
فلسنا على يقين حتى في تصوير مشكل والحد لا بد فيه من ثبوت لابد فيه من ثبوت فاذا اذا قلنا بانه لا بد من ان يقيم المقر على على اقراره - 00:05:15
وفتحنا باب باب الرجوع فانه لا يمكن ان يثبت ان يقام حد باقرار على سبيل الوجوب لانه يمكن كل مقد يمكنه ان يرجع لا سيما في عهدنا الحاضر يحبس ويلقن الرجوع - 00:05:33
قم بعد ان يكتب اقراره وان ضاعوا على الاقرار وتثبت كل شيء ويحبس يقول انه الذين في الحبس تعال وين انت رايح انكر قل هونت على الرجوع رجعت عند القاضي - 00:05:56
رجعت فيأتي من الغد ويقول رجعت عن اقراري فماذا نقول له ها؟ نقول في امان الله. رح بعد العمليات كلها واضاعة الوقت والاثباتات عليه يرجو في اقراره ويذهب على كل حال الاقرار الرجوع عنه - 00:06:12
قلنا اما اذا كان في حق الادمي فلا يقبل الرجوع وفي حق الله من العبادات الخاصة ليقبل الرجوع لان هذا شيء بينه وبين الله في الحدود في خلاف بين العلماء - 00:06:38
والراجح انه لا يقبل الرجوع ما لم يقم بينة تؤيد رجوعه بحيث يقيم بينة بانه اجبر او اكره على الاقرار او تقوم قرائن قوية لانه اكره الاقرار فحين اذ يقبل رجوعه - 00:06:55
لان اصل قارن لان اصل اقراره لم يثبت ثبوتا شرعيا تبرأ به ذمة على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى باب الاطراف. نقل المؤلف رحمه الله تعالى عن ابي ذر رضي الله عنه قال - 00:07:15
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم قل الحق ولو كان مرا. صححه ابن حبان من حديث طويل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الاقرار - 00:07:31
سبق لنا ان خبر الانسان ينقسم الى ثلاثة اقسام نعم ايش؟ اخبارهم بما عليه والثاني؟ بما له على غيره بما له على غيره والثالث اصبر طيب الاول اخباره بما لغيره على نفسه. ماذا يسمى - 00:07:51
ايه؟ اخباره بما بما على غير النفس بما اخباره بما لغيره على نفسه اختراع طيب شاكر اخباره بما له على غيره على غيره اخباره بما له على غيره دعوة نصر - 00:08:20
اخباره بما لا غيره على غيره يسمى شهادة يسمى شهادة طيب اقراره بما على نفسك بما على نفسه لغيره يسمى شهادة ايضا لكنه اقرار في الواقع اخبارهم بما لغيره على نفسه - 00:08:47
هو اقرار ويسمى شهادة ما هو الدليل على تسمية الشهادة حديث ابي ذر. لا لا ما هو الدليل على ان اقراره شهادة اقراره على نفسه شهادة قوله تعالى يا ايها الذين امنوا يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين كونوا قوامين بالقسط شهداء لله - 00:09:07
كمل ولو على ولو على انفسكم ولو على انفسكم فسمى الله ذلك شهادة اي نعم اخباره بما لنفسه على غيره نسميه طيب هذه غير مقبولة هذه غير مقبولة واخباره بما لغيره على نفسه مقبول بكل حال - 00:09:31
شوف هذا مقابل الدعوة اقراره مقبول بكل حال. دعواه غير مقبولة بكل حال الا الا بالبينة اخباره بما على غيره لغيره هذا يقبل احيانا ويرد احيانا على حسب ما جاء في الكتاب والسنة. طيب - 00:09:53
الاقرار حكمه يعني عرفنا الان تعريفا هو اخبار الانسان بما لغيره على نفسه وان شئت فقل اعتراف الانسان بما عليه لغيره تراه الانسان بما عليه لغيره حكم الاقرار انه واجب - 00:10:12
واجب بعضنا هذا مبتدأ ناخذ الدرس الان حكم الاقرار واجب ها يعني يجب على الانسان ان يقر بما عليه في اصله ووصفه لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط - 00:10:31
شهداء لله ولو على انفسكم واذا اقر الانسان في الدنيا واخذ الحق منه كان هذا افظل له واطيب مما لو جحد واخذ منه في الاخرة لانه في الدنيا يؤخذ منه - 00:10:51

من ماله والمال يأتي خلفنا خلفه لكن في الاخرة ما فيه خلف اذا اخذ من اعماله الصالحة ولهذا سأل النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه قال ما تعدون المفلس فيكم - 00:11:09

قالوا من لا درهم عنده ولا دينار او قالوا ولا متاع قال لا المفلس من يأتي يوم القيامة بحسنات امثال الجبال فيأتي وقد ضرب هذا وشتم هذا واخذ مال هذا - 00:11:28

فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته وهذا من حسناته فان بقي من حسناته شيء والا اخذ من سيئاتهم فطرح عليه ثم طرح في النار وهذا صحيح هذا هو المفلس - 00:11:43

المفلس اللي يأتي يوم القيامة بحسناته مثل الجبال ويظن انها انقذته من النار واوجبت له الجنة ولكن الامر يكون بالعكس يأخذ الناس حسناته ولهذا ذكر عن بعض السلف انه اذا قيل له ان فلانا اغتابك - 00:11:57

ارسل اليه هدية الذي اغتيب يرسل الى الى اغتابه هدية فيقول ما شأنه ايش الهدية قال لانك اهديت الي حسناتك وانا اهدي اليك متاع الدنيا ايها ابقى الحسنات خير وابقى - 00:12:14

وهذا هو الواقع هذا هو الواقع اه اذا فالواجب على الانسان ان يقر بما عليه في الدنيا حتى يستوفى قبل ان يموت قال عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم قل الحق - 00:12:36

قل فعل امر والامر للوجوب قل الحق ولو كان مرا يعني ولو كان القول مرا وهذا احسن من ان نقول ولو كان الحق مرا لان المر والان حق وان كان مر المذاق في اول وهلة - 00:12:53

لكن عاقبته ان يكون حلوا فاذا قلنا قل الحق ولو كان القول مرا صار صار صارت المرارة وصفا للقول لا للمقول لان المقولة حق والحق حلو وقول النبي عليه الصلاة والسلام قل الحق - 00:13:15

ما هو الحق الحق ما وافق الواقع لان ما وافق الواقع فهو ثابت نوافق الواقعة فهو ثابت فيكون حقا - 00:13:35